

## مرسوم سلطاني

رقم ٩٤/١٢٢

بالتصديق على اتفاقية حظر واستحداث و انتاج  
وتخزين الاسلحة الكيماوية وتدمير تلك الاسلحة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة  
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٣/٥٠ باجازة التوقيع على اتفاقية حظر استحداث و انتاج وتخزين  
واستعمال الاسلحة الكيماوية وتدمير تلك الاسلحة .

وعلى نصوص الاتفاقية المشار إليها الموقعة في مقر الأمم المتحدة بتاريخ ٢ فبراير ١٩٩٣ م .  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

مادة (١) : التصديق على اتفاقية حظر واستحداث و انتاج وتخزين واستعمال الاسلحة الكيماوية  
وتدمير تلك الاسلحة المشار إليها .

مادة (٢) : على جهات الاختصاص ايداع وثائق التصديق طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ٧ من رجب سنة ١٤١٥هـ  
الموافق : ١٠ ديسمبر سنة ١٩٩٤م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥٤١)  
الصادرة في ١٧/١٢/١٩٩٤م